

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 25 وما يذكر معها .

الكافران يتوارثان وإن اختلفت ملتتهما كيهودي ونصراني أو مجوسي ووثنى لأن الممل في البطلان كالملة الواحدة قال تعالى فماذا بعد الحق إلا الضلال وقال لكم دينكم ولي دين لا حربي وغيره كذمي ومعاهد لانقطاع الموالة بينهما وقولي وغيره أعم من قوله وذمي ولا مسلم وكافر وإن أسلم قبل قسمة التركة لذلك ولخير الصحيحين لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم .

ولا متوارثان ماتا بنحو غرق كهدم وحريق ولم يعلم أسبقهما موتا سواء أعلم سبق أم لا لأن من شرط الإرث تحقق حياة الوارث بعد موت المورث وهو هنا منتف فلو علم أسبقهما ونسي وقف الميراث إلى البيان أو الصلح وتعبيري بنحو غرق أعم من تعبيره بغرق أو هدم أو غربة . ولا يرث نحو مرتد كيهودي تنصر أحدا إذ ليس بينه وبين أحد موالة في الدين لأنه ترك ديننا يقر عليه ولا يقر على دينه الذي انتقل إليه ولا يورث لذلك لكن لو قطع شخص طرف مسلم فارتد المقطوع ومات سراية وجب قود الطرف ويستوفيه من كان وارثه لولا الردة ومثله حد القذف و نحو من زيادتي وكذا كزندق وهو من لا يتدين بدين فلا يرث ولا يورث لذلك